رابط المادة على منصة باحث

هل على المرأة من حرج إذا ما منعت الضيف من دخول المنزل؟ الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

هل على المرأة من حرج اذا ما منعت الضيف من دخول المنزل بحجة ان زوجها لم ياتي من العمل وذلك الدايت ليس من محارمها وانما هو من الاقارب جزاكم الله خيرا - 00:00:00

الجواب كل اهلي بلد لهم وتقاليد وهذه العادات والتقاليد قد تكون موافقة للشرع وقد تكون مخالفة للشارع فاذا كانت العادة مخالفة للشرع عبرة لتعارف الناس عليها فاذا جرت العادة ان الشخص - 00:00:15

يدخل في بيت فيه امرأة ليست من محارمه الرسول صلى الله عليه وسلم قال ما خلا رجل بامرأة الا كان الشيطان ثالثهما قالوا يا رسول الله ارأيت الحمو؟ قال الحمو الموت - 00:01:06

يعني يصير مثلا من اقارب الزوج ويدخل ولا يكون فيه ريبة الظاهر امام الناس ولكن في باطن الامر يفسد هذه المرأة فلا يجوز للمرأة ان تأذن الدخول لشخص في بيت زوجها - 00:01:34

لانها لانها لا تملك ذلك اذا كان ذلك الرجل ليس من محارمها ولا عبرة بما يحصل من غضب منه هو او من اقاربه الاخرين عندما يخبرهم فالبيت بيت زوجها وهو الذي - 00:02:01

يملك الاذن فيه لمثل هذا النوع. ولو فرض ان زوجها اعطاها اذنا وقال اذا جاء فلان فادخليه فلا يجوز ذلك ايضا لانه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق فقد يدخل هذا الرجل - 00:02:25

ويجري الحديث فيما بينه وبين المرأة ويتكرر مجيئه ويحصل بعد ذلك ما لا تحمد وقد يكون زوجها محسنا للظن بهذا الرجل ولكنه يتواطأ هذا الرجل مع المرأة في اخفاء ما يحدث - 00:02:47

ثم تنكشف الامور بعد ذلك عما لا يحمد عقباه. ويندم الرجل حين لا ينفع الندم. فالواجب هو الاخذ بالاسباب الشرعية وبالله التوفيق - 00:03:11